

المر العلوية

[93] ذكر أقسام الصوم: الصوم على أربعة أضرب: واجب، وندب، ومكروه، ومحظور.

فالاول: صوم شهر رمضان، وصوم النذر، وصوم الكفارة، والصوم عن دم المتعة، وصوم الاعتكاف، وصوم قضاء شهر رمضان. والثاني: على ضربين، معين وغير معين. فالمعين: صوم الايام الثلاثة من كل شهر وهي البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وستة أيام من شوال ثاني الفطر. وصيام أربعة أيام في السنة، وهي يوم مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو السابع عشر من شهر ربيع الاول، ويوم المبعث: وهو يوم السابع والعشرين من رجب، ويوم دحو الارض، وهو: يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة، ويوم الغدير: وهو يوم الثامن عشر من ذي الحجة، وصوم عشر ذي الحجة، وصوم عرفة لمن لم يصم العشر، وصوم رجب أو صوم أول يوم منه والثاني أو ثمانية أو خمسة عشر: على ما ورد به الرسم 1، وصوم شعبان.

(1) انظر وسائل الشيعة 7: 348، باب 26 من

ابواب الصوم المندوب، ح 1.